

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات جمعية تنمية السياحة والتراث بالشويمس

تعريف المخالفة

المخالفة هي أي سلوك أو ممارسة غير نظامية أو غير أخلاقية تؤثر على نزاهة الجمعية أو مواردها أو سمعتها، وتشمل: إساءة استخدام الأموال، الفساد الإداري أو المالي، استغلال النفوذ، الإخلال بالواجبات، أو أي تصرف يضر بالمصلحة العامة للجمعية.

هدف السياسة

تهدف هذه السياسة إلى:

- تعزيز ثقافة الشفافية والنزاهة داخل الجمعية
- توفير قنوات آمنة وسرية للإبلاغ عن المخالفات
- حماية مقدمي البلاغات من أي إيذاء أو انتقام
- ضمان معالجة البلاغات بموضوعية وسرعة وعدالة

نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع:

- أعضاء مجلس الإدارة
- أعضاء اللجان
- الموظفين
- المتطوعين
- المستفيدين
- المتعاقدين والموردين
- أي طرف يتعامل مع الجمعية

قنوات الإبلاغ المعتمدة

يمكن تقديم البلاغ عبر إحدى الوسائل التالية :

- البريد الإلكتروني الرسمي للجمعية
- رفع البلاغ مباشرة لرئيس المجلس أو لجنة الحوكمة
- صندوق البلاغات (إن وجد)
- أي قناة تعتمدها الجمعية لاحقاً

يُفضّل أن يتضمن البلاغ :

وصف المخالفة – تاريخها – الأطراف ذات العلاقة – الأدلة المتاحة

سرية المعلومات

تلتزم الجمعية بما يلي :

- حماية هوية المبلّغ وعدم كشفها لأي طرف غير مختص
- التعامل مع المعلومات بسرية تامة
- استخدام البيانات فقط لغرض التحقيق ومعالجة البلاغ

حماية مقدمي البلاغات

تضمن الجمعية للمبلّغين :

- عدم اتخاذ أي إجراء انتقامي أو عقابي ضدهم
- عدم التأثير على وضعهم الوظيفي أو التطوعي
- توفير الحماية من أي تهديد أو ضغط
- التحقيق في أي ادعاء بوجود انتقام واتخاذ الإجراء المناسب

إجراءات معالجة البلاغ

1. تسجيل البلاغ في سجل خاص وسري
1. دراسة البلاغ مبدئياً خلال 5 أيام عمل
1. تحويله إلى لجنة الحوكمة أو الجهة المختصة للتحقيق
1. اتخاذ الإجراءات التصحيحية أو النظامية حسب نوع المخالفة
1. إبلاغ المبلّغ – إن رغب – بنتيجة البلاغ دون الإخلال بالسرية

المخالفات الجسيمة

تشمل على سبيل المثال لا الحصر :

- الفساد المالي أو إساءة استخدام الأموال
- التلاعب في السجلات أو التقارير
- استغلال المنصب لتحقيق منفعة شخصية
- انتهاك سياسات الجمعية أو الأنظمة الحكومية
- الإضرار بسمعة الجمعية أو مستفيديها

العقوبات

تندرج العقوبات وفقاً لخطورة المخالفة، وتشمل

- تنبيه أو إنذار خطي
- إيقاف الصلاحيات
- إنهاء العلاقة الوظيفية أو التعاقدية
- إحالة المخالفة للجهات المختصة عند الضرورة
-

حفظ السجلات

- تحتفظ الجمعية بسجل سري للبلغات والإجراءات المتخذة
- تتم مراجعة السجل سنوياً ضمن أعمال الحوكمة

مراجعة السياسة

تُراجع السياسة كل سنتين أو عند الحاجة لضمان توافقها مع :

- نظام الجمعيات الأهلية
- لائحة الحوكمة
- طبيعة عمل جمعية تنمية السياحة والتراث بالشويمس

اعتماد مجلس الإدارة

تعتمد على جميع العاملين بالجمعية وأخذ توقيعاتهم بالعلم وتزويدهم بصورة منها

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	حبيب حباس إبراهيم الرشيدى	رئيس المجلس	
٢	احمد ممدوح الخياري	نائب الرئيس	
٣	احمد عبيدالله الرشيدى	الامين المالي	
٤	ممدوح براهيم الخياري	عضو	
٥	محمد براهيم الرشيدى	عضو	

رئيس مجلس الإدارة

حبيب حباس ابراهيم الرشيدى

